

عند الفعل بلعاني في مصر وف بالنظر الى الخارج الى المعنى الذي
هو التوكيد معاصرة بان يجعل معناها هو التوكيد بعينه
والتوكيد هو تعويبه الحكم عند مخاطب ليجاب بخوان زيد اياهم او
سلبا بخوان زيد ليس بقاء فان وان يرفعان احتمال الكذب
والجواز فان كان المخاطب متوردا في الحكم فبما ينفي التردد
والتأكيد بهما اح استحقاق وان كان متكررا الحكم فبما ينفي
الاكثار والتأكيد بهما اح واجب ومن ثم لا يوقف بهما اذا كان
السامع حاله الدهن من الحكم والتردد فيه كافي علم المعاني
ومعنى لكن الاستدراك اي لانها لا تنوسط بين
الابين كلامين متعارين ليجابا وسلبا فالابدان يقدم عليها
كلام كما ياتي تعقيب الكلام الذي انما الكلام برفع
اي ينفي ما يتوهم اي يظن بثبوته خوفا من الناس لكن زيد اجالس
فعله قام الناس يتوهم منه بثبوت قيام زيد معهم لانه منهم
فرجع ذلك التوهم ولكن وقوله او نفيه معصوق على ثبوته
اي وتعقيب الكلام برفع ما يتوهم نفيه اي ينفي ما يتوهم نفيه
اي بادبانه لان نفي المنفي اثبات له نحو قولك زيد حيا لله
كرهيم فثبت ما يتوهم نفيه وهو الكرم بقولك لكنه كرم لان
عادة الحيوان الخجل وهو الدلالة الضمير على التشبيه
وهو معتبر بان التشبيه فعل الفاعل وهو ومن المتكلم والدلالة
فعل الحرف وزم وصف له ولا يصح الاخبار باحدهما عن الاخر
ويجاب بان كلامه على حذف مضاف اي الحكم بالدلالة اولى
المعنى ان يدل المتكلم ان تكون الدلالة فعل المتكلم لا يدل
يراد في التعريف بالكاف وكان او نحوها يخرج مثل قولنا قاتل

كثيرا

عمر او جاني زيد وعرفانه يصدق عليه الدلالة على مشاركة
امر لا مرفوع معني وهو طلب ما لا يطع فيه وهو الاستعجال
اي ما من شأنه ان لا يطع فيه كقوله
الاليت الشاب يعود يوما وقوله وما فيه عسري او طلب ما فيه
طمع ولكن فيه عسر وهو يمكن الحصول كقول الفقير
ليت لي قطارا من الذهب اي ما من شأنه ان يطع فيه
فلا يعترض بان الفقير لا طمع له في قطار من الذهب بخلاف
طلب الواجب فليت يبغي فانه ممنوع وهو طلب الامر
المحبوب اي المستوفى الحصول فلا يكون الا في المحل فلا يقال
لعل الشاب يعود واما قول وعون لعلمي بلغ الاسباب الخفا
كان جهلا وكفا وما تقرر علم الفرق بين ليت ولعل فان ليت
يشتمى بهما ما يمكن وقوعه وما لا يمكن ولعل لا يترجم بها الا ما
يكن وقوعه ثم اعلم ان تفسير اليت كغير التمني والترجي
بالطلب من باب الشايع فان كلام من التمني والترجي حاله
نفسانية يلزمها ميل النفس لذلك الشيء التمني والترجي
وطلبه حاله فالطلب لا يرم فاطلق الملزوم الذي هو التمني
والترجي ورايد لانه الذي هو المطلب والتوقع اي
او للتوقع بالاشفاق في الكرون اي الخوف منه وقيل
وقبل التوقع اعلم ان توقع المحبوب يسمى ترجيا وتوقع
المكروه يسمى اشفاقا هاالك اي ميثاق اخاف
عليه الهلاك المتوقع علي انما اي علي سبل انهما
مفصولان لها اي علي الصحيح وعند الكوفي نصب الثاني على
التشبيه بالحال مسند لا يوقعه حمله وطفقا ورد بوقوعه